

مؤقت

مجلس الأمن



السنة التاسعة والستون

الجلسة ٧٢٨٦

الجمعة، ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس	السيدة بيرسيغال	(الأرجنتين)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد تشوركين
	الأردن	السيد الحمود
	أستراليا	السيد كوينلان
	تشاد	السيد غومبو
	جمهورية كوريا	السيدة بايك جي - أه
	رواندا	السيد ندوهونغيري
	شيلي	السيد باروس ميليت
	الصين	السيد وانغ مين
	فرنسا	السيد دولاتر
	لكسمبرغ	السيدة لوكاس
	ليتوانيا	السيدة مورموكايتي
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السير مارك لايل غرانت
	نيجيريا	السيد لارو
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد بريسمان

## جدول الأعمال

الحالة في الصومال

تقرير الأمين العام عن الصومال (S/2014/699)

رسالة مؤرخة ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من

رئيس لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن

الصومال وإريتريا (S/2014/726 و S/2014/727)

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506. وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>).



وثيقة ميسرة

الرجاء إعادة التدوير



1458717 (A)



افتتحت الجلسة الساعة ١٠:٠٥.

## إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

## الحالة في الصومال

تقرير الأمين العام عن الصومال (S/2014/699)

رسالة مؤرخة ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا (S/2014/726) و (S/2014/727).

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): وفقا للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أَدْعُو ممثل الصومال إلى المشاركة في هذه الجلسة.

يبدأ مجلس الأمن الآن النظر في البند المدرج في جدول أعماله.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/2014/757، التي تتضمن نص مشروع قرار قدمته أستراليا، جمهورية كوريا، رواندا، لكسمبرغ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية.

أود أن أوجه انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/2014/699، التي تتضمن تقرير الأمين العام عن الصومال. وأود أيضا أن أوجه انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقتين S/2014/726 و S/2014/727 اللتين تتضمنان نص رسالة مؤرخة ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا.

أفهم أن المجلس مستعد للشروع في التصويت على مشروع القرار المعروض عليه. وأطرح مشروع القرار للتصويت الآن.

أجرى التصويت برفع الأيدي.

المؤيدون:

الأرجنتين، أستراليا، تشاد، جمهورية كوريا، رواندا، شيلي، الصين، فرنسا، لكسمبرغ، ليتوانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيجيريا، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

الاتحاد الروسي، الأردن

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): نتيجة التصويت ١٣ صوتاً مؤيداً، مقابل لا شيء وامتناع عضوين عن التصويت. اعتمد مشروع القرار بوصفه القرار ٢١٨٢ (٢٠١٤).

أعطى الكلمة الآن لأعضاء المجلس الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات بعد التصويت.

السير مارك لايل غرانت (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): ترحب المملكة المتحدة باتخاذ القرار ٢١٨٢ (٢٠١٤). ونرحب بتجديد ولاية بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال. إن مجلس الأمن متحد في الإشادة بالإنجازات التي حققتها البعثة. فشجاعة وتضحيات أفرادها في المعركة ضد حركة الشباب لن تُنسى أبدا.

إن المعركة ضد حركة الشباب الإرهابية تقع في صميم العمليات البحرية المأذون بها في القرار. وفي شباط/فبراير ٢٠١٢، فرض مجلس الأمن حظرا على تصدير الفحم الصومالي. وقد اتخذنا تلك الخطوة بسبب الصلات الواضحة بين تجارة الفحم غير المشروعة وحركة الشباب. ولكن منذ

المسلحة والإرهابية، وضرورة اتخاذ خطوات فعالة لمكافحةها بمساعدة المجتمع الدولي ومجلس الأمن.

كما يؤيد الأردن معظم ما ورد في هذا القرار إلا أن مسألة التفويض الواردة في الفقرة ١٥ من المنطوق لأي دولة بأن تقوم بتفتيش السفن والبواخر، ليس قبالة الساحل الصومالي فحسب، وإنما في أعالي البحار في منطقتي بحر العرب والخليج العربي، هي مسألة لها محاذيرها القانونية والسياسية.

وعلى الرغم من أن القرار قد أخذ بعدد من المحددات والشروط التي اقترحها الأردن خلال المفاوضات على مشروع القرار، إلا أنه قد يشكل قاعدة لإساءة استخدام القرار وتعريض النقل التجاري والبحري في أعالي البحار، في منطقة من أكثر المناطق حساسية في العالم، للخطر وقد يتم استخدامه لغايات سياسية تتجاوز أهداف القرار في مكافحة الاتجار غير المشروع بالفحم والأسلحة.

وقد تجاوز نطاق التفويض في الفقرة ١٥ ما طالب به رئيس جمهورية الصومال الاتحادية في رسالته الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن في أن يكون التفويض للقوات البحرية الدولية القائمة. وتجاوز نطاق التفويض لما طلبه الرئيس الصومالي هو مسألة مُستغربة ويثير الإصرار على إعطاء التفويض المفتوح لأية دولة العديد من علامات الاستفهام. كما أن استناد أي دولة تقوم بالتفتيش إلى "أسباب معقولة" للقيام بذلك لا يشكل بحد ذاته ضماناً كافية لعدم إساءة استخدام هذا التفويض والحيلولة دون تعطيل الملاحة البحرية. وكان من الأولى أن يتم الارتكاز إلى ضوابط موضوعية مثل المعلومات ذات المصدقية وليس فقط معيار يُترك تقديره للدولة التي تعترض السفينة. ونأمل أن تحد الضمانات التي تمكن وفد بلدنا من إدخالها إلى نص الفقرة ٢٠ من المنطوق حول تقديم تقرير إلى فريق الرصد المعني بالصومال وإريتريا بشأن أسباب التفتيش ونتائجه من إمكانية إساءة استخدام التفويض لدى إجراء التفتيش.

فرض الحظر، زادت تجارة الفحم الوارد من الصومال في الواقع. وفي هذا العام، تشير تقديرات فريق الرصد المعني بالصومال وإريتريا إلى أن حركة الشباب احتفظت بنحو ثلث الإيرادات المتحصلة من التجارة السنوية البالغ حجمها ٢٥٠ مليون دولار. فالفحم يشكل شريان حياة بالنسبة لحركة الشباب.

وأوصى فريق الرصد لاحقاً بتنفيذ عمليات اعتراض بحرية في أعالي البحار. وفي ٨ تشرين الأول/أكتوبر، بعث الرئيس حسن شيخ محمود برسالة إلى المجلس، يطلب فيها تحديداً اتخاذ تلك الخطوة. واليوم، قد استجبنا لذلك النداء من أجل المساعدة. والمملكة المتحدة على ثقة بأن الأحكام المنصوص عليها في القرار ستضمن عدم إساءة استخدامه. وعلى وجه الخصوص، أود أن أسلط الضوء على ضرورة أن تخطر حكومة الصومال الاتحادية الأمين العام بخصوص مشاركة أي دولة عضو في عمليات الاعتراض البحرية للفحم الصومالي والأسلحة، على أن يكون لزاماً على الأمين العام أن يخطر لاحقاً عموم أعضاء الأمم المتحدة بذلك.

والمملكة المتحدة تثق تماماً بأن حكومة الصومال الاتحادية وشركاءها الدوليين، بما في ذلك في المنطقة، سيعملون معاً بصورة بناءة لضمان أن يوجه القرار ضربة أخرى إلى حركة الشباب وطموحاتها القتالية. واتخاذ القرار يبرهن على أن المجلس عاقد العزم على اتخاذ خطوات عملية في سياق التصدي لخطر الإرهاب الذي نواجهه جميعاً دون استثناء.

**السيد الحمود (الأردن):** يود الأردن شرح تصويته على القرار ٢١٨٢ (٢٠١٤) الذي تم اتخاذه قبل قليل.

بداية، أود التأكيد على دعم الأردن للجهود الرامية إلى تحقيق الأمن والاستقرار في الصومال ودعم الحكومة الاتحادية الصومالية في التصدي للتحديات التي تواجهها، بما في ذلك مسألة تهريب الفحم والأسلحة غير المشروعة للجماعات

دعت حكومة الصومال الاتحادية مجلس الأمن إلى اتخاذ إجراءات أقوى، وقد استجبتنا اليوم لتلك الدعوة.

بتحديد ولاية بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، وهي البعثة التي لاقت النجاح في الكفاح ضد حركة الشباب، سنسفيد من زخم زيادة القوات التي أذن بها مجلس الأمن في العام الماضي (القرار ٢١٢٥ (٢٠١٣)). كما يساعدنا القرار بتحديد ولاية فريق الرصد المعني بالصومال وإريتريا، وكذلك تمديد تعليق حظر الأسلحة المحدود، على رصد تدفقات الأسلحة غير المشروعة ومنعها.

وكما أبلغَ الممثلُ الخاصُ للأمين العام، السيد كاي، المجلس قبل ١٠ أيام: ”لم ينقشع ليل الصومال الطويل، لكن الصباح ينبلع أخيراً“ (S/PV.7278، صفحة ٤). بعد سنوات من الصراع، تسير الصومال في درب تحقيق مستقبل مستقر وآمن، ولكن من الضروري أن يواصل المجتمع الدولي ومجلس الأمن المشاركة في إحراز التقدم في الصومال. يؤكد القرار ٢١٨٢ (٢٠١٤) من جديد التزامنا بمستقبل يسوده السلام والاستقرار والوحدة للصومال، ونشكر أعضاء المجلس على مشاركتهم لنا في إرسال رسالة قوية ومهمة.

**السيد وانغ مين (الصين)** (تكلم بالصينية): صوت الوفد الصيني مؤيداً للقرار ٢١٨٢ (٢٠١٤)، الذي اتخذته مجلس الأمن للتو. وفي الوقت نفسه، أود أن أؤكد على نقطتين.

الأولى، ترى الصين دائماً أنه على مجلس الأمن، في مشاوراته بشأن القرارات ذات الصلة، أن يستمع على نطاق واسع إلى آراء جميع الأطراف ويحترم بشكل فعال المطالب المشروعة للدول والمنظمات الإقليمية المعنية. كان للدول العربية شواغل بشأن أجزاء من نص مشروع القرار. وفي مشاورات المجلس السابقة بشأن المشروع، كان من واجب مجلس الأمن أن يلقي بالاً إلى تلك الشواغل، وكان عليه من خلال إجراء مشاورات شاملة أن يسعى إلى تحقيق أقصى حد ممكن من توافق الآراء ويحشد أكبر قدر من الدعم.

إن الأساس هو أن قواعد القانون الدولي يجب أن يتم احترامها من قبل جميع الدول بما فيها قواعد قانون البحار، وبخاصة تلك الواردة في اتفاقية قانون البحار لعام ١٩٨٢ بخصوص حرية الملاحة في أعالي البحار. وقد أوردت الاتفاقية، على سبيل الحصر، حالات اعتراض السفن في أعالي البحار. وبالتأكيد، فإن ما تضمنه القرار يتجاوز ما ورد في اتفاقية عام ١٩٨٢ على أساس أن القرار مُتخذ بموجب الفصل السابع. وإذا كان ميثاق الأمم المتحدة، بما فيه المادتان ٢٥ و ١٠٣، يمنح قرارات مجلس الأمن بموجب الفصل السابع أولوية على التزامات الدول بموجب المعاهدات الدولية، فلا بد من احترام المشروعية والمساواة في السيادة وألا تكون هذه القرارات أداة للتلاعب بأحكام القانون الدولي الراسخة.

**السيد بريسمان (الولايات المتحدة الأمريكية)** (تكلم بالإنكليزية): تؤيد الولايات المتحدة بقوة القرار ٢١٨١ (٢٠١٤) الذي يستهدف الكثير من أخطر أسباب عدم الاستقرار وانعدام الأمن في الصومال.

يجسد هذا القرار معرفة مجلس الأمن بأن الرد الدولي على الحالة في الصومال يجب أن يكون شاملاً لكي يكون فعالاً. وهذا هو السبب في أن الولايات المتحدة تؤيد بقوة الصياغة الواردة في القرار الذي يجسد التزام مجلس الأمن بالقضاء على جميع مصادر التمويل لحركة الشباب، وهي جماعة لا تزال تهاجم المدنيين الأبرياء وتهدد السلام والاستقرار في الصومال والمنطقة.

تقدّر القيمة السوقية الدولية للفحم المصدر من الصومال في عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤ بمبلغ ٢٥٠ مليون دولار، وتشير التقديرات إلى أن ٣٠ في المائة منها تندفق مباشرة إلى حركة الشباب وتمول عملياتها. لطالما كان تصدير الفحم الصومالي أحد شواغل المجلس، ونحن سعداء بأن مجلس الأمن يعطي الإذن بوسائل أخرى لتنفيذ الحظر المفروض على صادرات الفحم والعمليات غير المشروعة لنقل الأسلحة التي تنتهك الحظر المفروض على الأسلحة عن طريق الاعتراض البحري.

مجلس الأمن لكي تصبح ذات طابع أكثر انفتاحاً ونزاهة. ومع ذلك، فإن الطريقة التي جرى بها العمل على مشروع القرار، ولا سيما في مرحلته النهائية عندما عمد مقدمو مشروع القرار - وليس للمرة الأولى - إلى تجاهل آراء الأعضاء الآخرين في المجلس، لا تعكس بالتأكيد صورة جيدة لوفد المملكة المتحدة. فذلك ليس السبيل للتوصل إلى توافق في الآراء. ونعتقد أيضاً أنه كان ممكناً إيلاء مزيد من الاهتمام إلى طلب المجموعة العربية وأعضاء مجلس التعاون الخليجي، فيما يتعلق بالحاجة إلى زيادة الدقة في الأعمال التحضيرية بشأن أحكام معينة من مشروع القرار تمس المبادئ الأساسية للقانون الدولي وتؤثر بشكل مباشر على مصالح العديد من أعضاء المجتمع الدولي.

**الرئيسة** (تكلمت بالإسبانية): أود الآن أن أدلي ببيان بصفتي الوطنية ممثلة للأرجنتين.

أيدت الأرجنتين اعتماد القرار ٢١٨٢ (٢٠١٤) لأنها تؤيد الحاجة إلى تجديد ولاية بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال ولكي تؤكد مجدداً الحظر المفروض على الأسلحة، وكذلك الحظر التام على تصدير الفحم الصومالي واستيراده. ويتضمن القرار إذناً بإجراء عمليات تفتيش في المياه الإقليمية للصومال وفي أعالي البحار، بهدف ضمان الامتثال للحظر المفروض على الأسلحة وللحظر التام على تصدير الفحم الصومالي واستيراده. وبدعمها للقرار، أخذت الأرجنتين في الاعتبار طلب المساعدة من المجتمع الدولي الذي تقدم به رئيس حكومة الصومال الاتحادية في مذكرته المؤرخة ٨ تشرين الأول/أكتوبر. وفي الوقت نفسه، أود أن أسلط الضوء على أن الإجراء المأذون به ذو طابع استثنائي بالنسبة إلى المعيار الأساسي للولاية الحصرية لدولة العلم على سفنها في أعالي البحار وفي ما يتعلق بسيادة الدول الساحلية على بحرها الإقليمي وحقوقها السيادية وولايتها القضائية في المنطقة الاقتصادية الخالصة.

وفي هذا الصدد، لا بد من التشديد على أنه وفقاً لما هو منصوص عليه صراحة في نص القرار، فالإذن الممنوح يقتصر

أما الثانية، فهي أن القرار ٢١٨٢ (٢٠١٤) ينص بوضوح على أن لا يُنظر إلى القرار باعتبار أنه يُنشئ قانوناً دولياً عرفياً. وينبغي ألا تؤثر التدابير التي تتخذها الدول بموجب على الولاية القضائية الحصرية لدول العلم على سفنها في أعالي البحار. إذ يحتاج أي تفتيش لتلك السفن إلى موافقة مسبقة من دول العلم المعنية.

وترى الصين أن القرار ٢١٨٢ (٢٠١٤) ينبغي أن ينفذ بالكامل وحرافياً. ينبغي للدول الأعضاء أن تنقيد بمبادئ القانون الدولي في تنفيذ القرار، وتوفير الحماية الفعلية للحقوق والمصالح المشروعة لدول العلم والبلدان المعنية.

**السيد تشوركين** (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): امتنع الوفد الروسي عن التصويت على قرار مجلس الأمن الشامل الذي أعده وفد المملكة المتحدة بشأن الصومال وإريتريا (القرار ٢١٨٢ (٢٠١٤)).

وكسائر أعضاء المجلس، ندرك مدى أهمية التوصل بسرعة إلى حل سلمي في منطقة القرن الأفريقي. وكنا على استعداد لتأييد مشروع القرار لو لم تكن بعض الأحكام الواردة فيه قد استندت إلى بيانات من التقرير الأخير الذي قدمه فريق الرصد ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال والتي لا تعضدها الحقائق.

ونحن بحاجة مرة أخرى إلى التذكير بأن الخبراء، لدى وضعهم الوثائق، ينبغي لهم أن يسترشدوا حصرياً بالوقائع التي يتم التحقق منها، لا أن يخلصوا إلى استنتاجات بناء على افتراضات واتهامات متسرعة. ونود أن نؤكد مرة أخرى على أن الجزاءات هي آخر ما يتم اللجوء إليه من التدابير. يكمن الطريق الحقيقي إلى حل مشاكل القرن الأفريقي في إقامة حوار واسع النطاق ومتعدد الأوجه بين بلدان المنطقة.

كان لدينا بالأمس مناقشة مفتوحة قيل خلالها الكثير بشأن الحاجة إلى إضفاء الطابع الديمقراطي على أساليب عمل

كما نرحب أيضا بالإذن بفرض حظر بحري على تصدير الفحم من الصومال، في انتهاك لحظر مجلس الأمن، فضلا عن السماح للقوات البحرية الدولية بحجز الأسلحة الموجهة للقوات التي لا تخضع لسيطرة الحكومة الاتحادية الصومالية. ويوفر استمرار التصدير غير المشروع للفحم لحركة الشباب شريان الحياة المالي، وتعبق الأسلحة غير المشروعة المنتشرة في شوارع الصومال. انتقلنا إلى السلام والاستقرار الذي يرغب فيهما الجميع هنا. إننا نشكر المجلس وحلفاء الصومال الذين سيساعدون حكومتنا الاتحادية على أن تصبح أيام حركة الشباب معدودة.

وأود أيضا أن أعتنم هذه الفرصة للتوضيح التام بأن الحكومة الاتحادية ستضمن تنفيذ قرار اليوم بطريقة مسؤولة. إننا نحيط علما ونقدر عدم السماح لأي دولة عضو بالقيام بعمليات الاعتراض من دون الموافقة الصريحة للحكومة الاتحادية الصومالية. وسنعمل مع جميع البلدان في المنطقة المتضررة، لضمان عدم إلحاق الضرر بسيادة أي بلد من البلدان أو بتجارته المشروعة، جراء إساءة استخدام القرار. وأعتقد أننا نأمل جميعا في أن يساعد القرار الذي اعتمد اليوم على الدخول في مرحلة أفضل بكثير من تلك التي يعيشها الصومال في الوقت الراهن.

**الرئيسة** (تكلت بالإسبانية): كمرجع مستقبلي يمكن الرجوع إليه فيما يخص إحدى المسائل الإجرائية، ومع احترام حق جميع الدول الأعضاء في تقديم بيانات، فإننا نود أن نذكر الجميع بأنه ينبغي للمتكلمين الذين يرغبون في أخذ الكلمة أن يبلغوا الرئاسة مسبقا عن طريق الأمانة العامة، بحيث يمكن إدارة الجلسة بطريقة منظمة.

وبذلك يكون مجلس الأمن قد احتتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١٠/٣٥.

على هذه الحالة. وهو لا يشمل أي حالة أخرى. ويجب ألا يمس حقوق الدول وواجباتها أو مسؤولياتها وفقاً للقانون الدولي، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢، فيما يتعلق بأي حالة أخرى، وهو لا يشكل أساساً للقانون الدولي العرفي.

ووفقاً للطابع الاستثنائي لهذا الإجراء، فإن هذا الإذن الحالي يقتصر على سنة واحدة. ونحن نعتقد، عندما تجري الأمور بالطريقة العادية، أنه ينبغي أن يحل محله تعاون من نوع آخر مع الصومال يسمح لهذه الأخيرة بالاستجابة على النحو الملائم إلى حالة تعود أساساً إلى مجال عمل الدولة نفسها.

وأخيراً، فهذا الإذن صيغ في إطار سلطات مجلس الأمن، لكنه صيغ أيضاً بلا شك في إطار القانون الدولي الساري.

أستأنف الآن مهامي بصفتي رئيسة المجلس.

**الرئيسة** (تكلت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل الصومال.

**السيد دوالي** (الصومال) (تكلت بالإنكليزية): باسم بلدي، أود أن أهنئكم، سيدي الرئيسة، على توليكم رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر. وأنا ممتن لهذه الفرصة التي أتاحت لي لمخاطبة المجلس.

إن الحكومة الاتحادية الصومالية ترحب بحرارة باعتماد القرار ٢١٨٢ (٢٠١٤) هذا الصباح، فضلا عن تجديد ولاية بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال. ونحن ممتنون جدا للدور الذي تقوم به قوات البعثة في القتال جنبا إلى جنب مع إخوانهم وأخوانهم في الجيش الوطني الصومالي، واقتراحها الآن من نهاية عملية سحق قوة حركة الشباب في الصومال.

لقد مضى علي ١٠ أعوام هنا في الأمم المتحدة، وكنت دائما أقدر تماما مدى جدية مجلس الأمن في تناوله لقضايا الصومال. إننا ممتنون وسعداء لأنه بوسعنا أخيرا على الأقل رؤية بصيص من الضوء في نهاية النفق، ونشكر المجلس على ذلك.